واثمته غيره واما جهد البلا فروي عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه فسره بقلة المال وكثرة العيال وقال غيره هي الحالة الشاقة
قوله صلى الله عليه وسلم اعوذ بكلمات الله التامات قيل معناه
الكاملات التي لا يدخلها نقص ولا عيب وقيل النافعة
الشافية وقيل المراد بالكلمات هنا القرآن والله اعلم

باب الدعاء عند النوم وقوله صلى الله عليه
وسلم في حديث البراء اذا اخذت مضجعك فتوضأ وضوءك
للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اني اسلمت
وجهي اليك الخ فقوله صلى الله عليه وسلم اذا اخذت مضجعك
معناه اذا اردت النوم في مضجعك فتوضأ والمضجع بفتح الميم
وفي هذا الحديث ثلاث سنن مهمة ليست بواجبة
احدها الوضوء عند ارادة النوم فان كان متوضيا كفاه ذلك
الوضوء لان المقصود النوم على طهارة مخافة ان يموت في
ليلته ولكن استحب لمن رؤياه وابعد من تلعب الشيطان به في منامه
وتر ويعه اياه الثانية النوم على الشق الايمن لان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يحب التيامن ولانه اسرع الى الانتباه الثالثة
ذكر الله تعالى ليكون خاتمة عمله **قوله** صلى الله عليه وسلم
اللهم اسلمت وجهي اليك وفي الرواية الاخرى اسلمت نفسي
اليك اي استسلمت وجعلت نفسي منقادة لك طايعة بحكمك
قال العلما والوجه هنا والنفس بمعنى الذات كلها يقال اسلم
وسلم واستسلم بمعنى واحد ومعنى الجملة ظهري اليك اي
توكلت عليك واعتمدتك في امري كله كما يعتمد الانسان
بظهره الى ما يستند اليه **قوله** رغبة ورهبة اي طمعا في
ثوابك وخوفا من عذابك **قوله** صلى الله عليه وسلم فان مت
مت على الفطرة اي الاسلام وان اصبحت اصبحت خيرا اي حصل

لك ثواب هذه السنن واهتمامك بالخير ومتابعتك امر الله
تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم فرددتهن لاستذكرهن
فقلت آمنت برسولك الذي ارسلت قال قل آمنت بنبيك
الذي ارسلت اختلف العلما في سبب انكاره صلى الله عليه وسلم
عليه رده اللفظ فقيل لانه قوله آمنت برسولك
يحتمل غير النبي صلى الله عليه وسلم من حيث اللفظ واختار المازري
وغيره ان سبب الانكار ان هذا ذكر ودعا فينبغي فيه الاقتصار
على اللفظ الوارد بحروفه وقد يتعلق الخ ابتلك الحروف
ولعله اوحي اليه صلى الله عليه وسلم بهذه الكلمات فيتعين
اداؤها بحروفها وهذا القول احسن وقيل لان قوله ونبيك
الذي ارسلت فيه جزالة من حيث صيغة الكلام وفيه جمع النبوة
والرسالة فاذا قال رسولك الذي ارسلت فات هذان
الامران مع ما فيه من تكرار لفظ رسول وارسلت واهل
البلاغة يعيبونه وقد قدمنا في اول شرح خطبة هذا الكتاب
انه لا يلزم من الرسالة النبوة ولا عكسه واحتج بعض العلما
بهذا الحديث لمنع الرواية بالمعنى وجمهورهم على جوازها
من العارف ويجيبون عن هذا الحديث بان المعنى هنا يختلف
ولا خلاف في المنع اذا اختلف المعنى **قوله** صلى الله عليه وسلم
اذا اويت الى فراشك اي انضممت اليه ودخلت فيه كما قال
في الرواية الاخرى اذا اخذت مضجعك وقال في الحديث
الآخر بعد هذا كان اذا اوى الى فراشه قال الحمد لله الذي
اطعمنا وسقانا وكفانا واوانا فاما اويت واوى الى فراشه
فمقصور واما آوانا فممدود وهذا هو الصحيح الفصيح المشهور
وحكى القصر فيهما وحكى المد فيهما وسبق بيانه مرات
وقيل معنى اوانا هنا رحمنا قوله فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)